

وتتبع الهيئة نائب رئيس الوزراء ووزير الكهرباء والبتروك والتعدين ويكون لها في سبيل تحقيق أغراضها الاختصاصات الآتية :

(١) جمع البيانات عن الانتاج الصناعي ورؤوس الأموال المستمرة في الصناعة وتكاليف الانتاج وحجم الطلب المحلي على السلع الصناعية وكميات التصدير منها وأسواق التصدير وكميات الاستيراد في حالة عدم كفاية الانتاج المحلي وكذلك التطورات الفنية والاتجاهات العالمية بالنسبة لكل فرع من فروع الصناعة وإجراء البحوث والدراسات الخاصة بإعداد المشروعات الصناعية بما يسمح بوضع أسس التوجيه الصناعي والتنمية الصناعية على أساس من الدراسات والبيانات الفنية والاقتصادية الصحيحة .

(٢) معاونة الهيئات المشتغلة بالصناعة في الدراسات الفنية والاقتصادية المتعلقة بالمشروعات واتكامل بحث ما قدمه هذه الهيئات من مشروعات من جميع النواحي الفنية والاقتصادية ورسم الخطة الصناعية وإعداد ما يتصل بها من برامج لتنفيذها .

(٣) حصر الطاقات الإنتاجية القائمة والتعرف على إمكانياتها والقيام بالبحوث والدراسات للعمل على استغلالها إلى أقصى درجة ممكنة والتحقق من أنها مستغلة بالكامل قبل السماح بإضافة طاقات جديدة .

(٤) العمل على زيادة نسبة نصيب التصنيع المحلي في المعدات والمهمات التي تحتاج إليها مشروعات الاستثمار بتوجيه الاحتياجات الخاصة بالمعدات والمهمات وقطع الغيار التي يمكن صنعها محليا إلى الهيئات القادرة على ذلك حسب إمكانياتها .

(٥) مراجعة تصميمات الأعمال الإنشائية الخاصة بالمشروعات للتحقق من خلوها من الإصراف ومن قيامها على أسس سليمة تحقق أكثر وفرا ممكن في التكاليف الإنشائية للشروط والمعايرة في مراقبة التنفيذ .

(٦) تنسيق التعاون مع الهيئات الأجنبية فيما يتعلق بخطة التصنيع والاستفادة من الخبرة الأجنبية في نطاق اتفاقات التعاون الفني والاقتصادي مع الدول الأجنبية ومتابعة تنفيذ هذه الاتفاقات فيما يتعلق بخطة التصنيع والتحضير للؤتمرات الدولية فيما يتعلق بشئون التصنيع ومتابعة القرارات التي تصدرها .

(٧) وضع سياسة لتنظيم الاستعانة بالخبراء الأجانب في مجال التصنيع .

(٨) تقديم المشورة والخبرة الفنية للهيئات الأجنبية .

مادة ٢ - لا يجرأ مشروع صناعي قابلا للإدراج في الخطة العامة قبل موافقة مجلس إدارة الهيئة عليه .

قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد/ طه عبدالله الدسوقي العربي الاستاذ بكلية الشريعة بجامعة الأزهر ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ذي الحجة سنة ١٣٨٦ (١٠ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٦٧

في شأن تطوير الهيئة العامة للتصنيع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتنظيمها والقوانين المعدلة لها ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ في شأن الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء الهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٦ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الهيئة العامة للتصنيع ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠٢ لسنة ١٩٦٦ في شأن تحديد اختصاصات وزارة الكهرباء والبتروك والتعدين ؛

قرار :

مادة ١ - تشتر الهيئة العامة للتصنيع هيئة عامة مركزية لشئون التصنيع في قطاعات الصناعة والكهرباء والبتروك والتعدين والانتاج المدني بوزارة الانتاج الحربي ، وغيرها من القطاعات الاقتصادية التي تباشر نشاطا صناعيا .

ومعين نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة ، والأعضاء المنفردون ،
وتحدد مرتباتهم بقرار من رئيس الجمهورية ، بناء على عرض رئيس
مجلس إدارة الهيئة .

مادة ٨ - يتخذ نائب رئيس الوزراء ووزير الكهرباء والبتروئ
والتعدين الإجراءات اللازمة لنقل المعلمين بدرجاتهم من وزارة الكهرباء
والبتروئ والتعدين ووزارة الصناعة ووزارة الإنتاج الحربي إلى الهيئة
ومن الهيئة إلى تلك الوزارات ، وذلك حسب مقتضيات العمل بعم
الاتفاق مع الوزراء المختصين وذلك في موعد غايته ٣٠ / ٦ / ١٩٦٨

مادة ٩ - يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ من شهر ١٢٨٧ (١٢ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

ديوان كبير الأسماء

وافق السيد رئيس الجمهورية في ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٥ فبراير
سنة ١٩٦٧) على منح :

وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى :

إلى السيد عبد الفتاح فؤاد ، سفير الجمهورية العربية المتحدة في المجر
(بمناسبة تعيينه في منصبه) .

ووافق السيد الرئيس على الإذن للسادة المينة أسمائهم بعد في قبول وحمل
الأوسمة الأسيانية الآتية التي منحها بمناسبة زيارة وزير التعليم والعلوم
الأسيانية في شهر يناير ١٩٦٧

الوشاح الأكبر من وسام ألفونسو العاشر الحكيم

إلى السيد الدكتور محمد عزت سلامة ، وزير التعليم العالي

وسام ألفونسو العاشر الحكيم من طبقة كومندور مع الرصبة :

إلى السيد الدكتور مصطفى كمال طلبة ، وكيل وزارة التعليم العالي .
والسيد / مصطفى طه حبيب ، مدير عام العلاقات الثقافية بوزارة
التعليم العالي .

وسام ألفونسو العاشر الحكيم من طبقة كومندور : إلى :

السيد / محمود علي مكي ، مدير مركز دراسات أمريكا اللاتينية
بوزارة الثقافة .

مادة ٣ - للهيئة في سبيل تحقيق أغراضها ، الاستعانة بأهل الخبرة
في شئون التصنيع ، كما أن لها أن تستعين ببيوت الخبرة الفنية الأجنبية
بالنسبة إلى المشروعات الجديدة التي تقوم بدراستها .

مادة ٤ - تتكون الهيئة من الأقسام الفنية الآتية :

(أ) قسم التخطيط الصناعي والبحوث الفنية

(ب) قسم البحوث الاقتصادية .

(ج) قسم التصنيع المحلي .

(د) قسم الإنشآت الصناعية .

(هـ) قسم الاتفاقات الخارجية .

مادة ٥ - تشكل بأختية لجنة دائمة تختص بمراجعة المعدات والمهمات
وقصع الغيار التي تحتاج إليها المشروعات والمصانع القائمة وتحديد ما يصنع
منها محليا وما يتم مواركته منها من الخارج وتوجيه المعدات والمهمات
وقصع الغيار التي يمكن صنعها محليا إلى الجهات الفاعلة على ذلك حسب
إمكاناتها كما تختص برسم سياسة استغلال الطاقات الفائضة بالمصانع
أو المشروعات الإنتاجية القائمة عن طريق التوفيق بين الإمكانيات
المتاحة بها والاحتياجات الخاصة بالمصانع والورش القائمة والمشروعات
الجديدة في جميع القطاعات بالتعاون مع هيئات التنفيذ .

مادة ٦ - يكون للهيئة نائب رئيس مجلس إدارتها : يعاونه
في الإشراف على الجهاز الفني والإداري بالهيئة وعلى سير العمل بها ،
كما يتولى الاختصاصات التي يفوضه فيها مجلس الإدارة أو رئيسه .

وتكون لنائب الرئيس السلطات المخولة للوزير ، في القوانين
والقرارات ، بالنسبة إلى العاملين بالهيئة .

مادة ٧ - يشكل مجلس إدارة الهيئة ، على الوجه الآتي .

نائب رئيس الوزراء ووزير الكهرباء والبتروئ والتعدين ...	رئيسا
وزير الإنتاج الحربي ...	أعضاء
وزير الصناعة ...	
وزير التخطيط ...	
وزير الإسكان والمرافق ...	
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة ...	
عدد من المديرين الذين يختارهم رئيس مجلس الإدارة	
ثلاثة على الأكثر ، أعضاء منفردون ...	